الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

وَدَلِيلُ الاسْتِعَاذَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ [الفلق: ١]. وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١].

وَدَلِيلُ الاسْتِغَاثَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ...﴾ الآية[الأنفال:9].

وَدَلِيلُ الذَّبْحِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَه وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١-١٦٣]. وَمِنَ السُّنَّةِ: (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ).

وَدَلِيلُ النَّذْرِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان:٧].

الشرح:

قال: وَدَلِيلُ الاسْتِعَاذَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ [الفلق: ١]. وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١].

أيضًا -أيها الكرام- الاستعاذة عبادة لله سبحانه وتعالى، وحقيقة الاستعاذة: طلب العوذ، والمقصود بالعوذ: الاعتصام والالتجاء بالمعوذ به، ولما قالت امرأة دخل عليها النبي -صلى الله عليه وسلم- وهي ابنة الجون قالت : "أعوذ بالله منك قال لقد استعذت بمعاذ الحقي بأهلك"، فالاستعاذة المقصود بها طلب العوذ يعني الالتجاء والعصمة وهي عبادة؛ لأن الله تعالى أمر بها عباده فقال لنبيه : { **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ** } { **قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ** }، وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)، وقال: (وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي)، إلى غير ذلك من نصوص الاستعاذة الكثيرة، (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ....) إلخ، فالتعويذات الشرعية كثيرة جدًا؛ فلأجل ذلك يجب صرفها لله -عز وجل- فالاستعاذة التي تكون عبادة: هي التي لا تطلب إلا من الله -عز وجل- فمن طلبها من غير الله فقد وقع في الشرك الأكبر: كمن استعاذ بمخلوق فيما لا يقدر عليه ذلك المخلوق، أما من استعاذ بمخلوق في أمر مقدور له فهذا ليس بشرك، وقد جاء في الحديث: (يعوذ بهذا البيت عائذ)، في إشارة إلى المهدي الذي يخرج في آخر الزمان يعوذ بهذا البيت عائذ، وذلك أن البيت الحرام فيها معاذ للناس لأنه لا يحل فيه سفك الدماء إلى غير ذلك من خصائصه، **فعلى هذا**: لو قال امرأ لصاحبه أعذني من كذا وكذا وذلك الشيء المستعاذ منه مقدور للمخاطب فلا بأس كأن يلحقه -مثلًا- لص أو عدو فيقول لصاحبه أعذني منه يعني أجرني منه وأدخلني في حمايتك فهذا لا بأس منه.

أما لو استعاذ به على وجه شركي فهذا لا يجوز، **ومثال ذلك**: ما حدثنا الله تعالى به في سورة الجن قال الله تعالى: {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا} [الجن: ٦] ، جاء في سبب نزول هذه الآية أن بعض العرب كانوا إذا نزلوا مترلًا قال قائلهم :أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه، يقصد بذلك: سيد الجن في

ذلك الوادي فيستعيذ به من سفهاء قومه كما زعم، فماذا كانت النتيجة؛ فزادوهم رهقًا قال المفسرون:تحتمل أحد معنيين:

إما أن الجن زاد الإنس رهقًا يعني خوفًا وعنتًا باضطرارهم إليهم وتضعفهم أمامهم فلم يحصل لهم مرادهم بل زادوهم رهقًا وعنتًا وخوفًا وذعرًا، وإما أن المراد زاد الإنس الجن رهقًا أي تكبرًا وتجبرًا ولا تنافي بين المعنيين فكلاهما حاصل، فلما استعاذوا بغير الله -عز وجل- فيما لا يقدر عليه إلا الله أورثهم ذلك هذه النتيجة الوخيمة زاد خوفهم وذعرهم وزاد طغيان الجن واستضعافهم إياهم، وهكذا كل من استعاذ بغير الله، ألم تروا أن هؤلاء الذين يقصدون السحرة والمشعوذين لا يزيدهم هذا إلا وبالًا، فإنهم لا يزالون يبتزونهم ويستضعفونهم ويسلبون أموالهم؛ لأنهم يعلقونهم بأمر موهوم مخوف، فيزيدونهم رهقًا كما أخبر الله -عز وجل-.

إذن هذه الاستعاذة عبادة وأعظم ما استعاذ به المستعيذون هاتان السورتان: الفلق والناس، فقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يستعيذ بالله من الجان وعين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما كما جاء ذلك في الحديث، فينبغي للإنسان أن يعتني بهاتين السورتين في أوراد الصباح والمساء وقبل النوم؛ حتى يحصل بذلك العوذ الشرعي المطلوب، وعلى الإنسان ألا يحتفي بهذه الأدعية المزخرفة التي يصطنعها الناس، عليه أن يرفع رأسًا بالعوذ الشرعية التي دل عليها كلام الله وكلام نبيه -صلى الله عليه وسلم-وأن يقدمها على كل شيء.

وتجوز الاستعاذة بالله سبحانه وتعالى أي بذاته وباسم من أسمائه وبصفة من صفاته، فيستعيذ العبد بالله تعالى بأن يقول : أعوذ بالله أو باسم من أسمائه: كأن يقول أعوذ برب الفلق أعوذ برب الناس ملك الناس إله الناس، فيكون قد استعاذ بجملة من أسماء الله، ويجوز أن يستعيذ بصفة من صفات الله: كأن يقول أعوذ بعزة الله، كما قال نبينا -صلى الله عليه وسلم-: (أعوذ بعزة الله وقدرته)، فاستعاذ بصفتين من صفات الله -سبحانه وتعالى-، أما من استعاذ بميت أو غائب أو حي غير قادر على الإعاذة فهذا ضرب من الشرك وقريب من ذلك الاستغاثة.

قال: وَدَلِيلُ الاسْتِغَاثَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ...﴾ الآية[الأنفال:9].

إذ: هذه حكاية ظرف وحالة جرت للمؤمنين في معركة بدر، **والاستغاثة:** هي طلب الغوث وقد جرى ذلك للمؤمنين يوم بدر فإن الله جمع بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد خرجوا يطلبون العير فلقوا النفير، خرجوا يريدون قافلة أبي سفيان فوجدوا قريش بقضها وقضيضها وعتادها وخيلها ورجلها، كان عدد المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر وكان عدد قريش ألفًا ونيف فلا سواء من حيث العدد والعدة ومع ذلك ثبَّت الله المؤمنين، فقام النبي -صلى الله عليه وسلم- يستغيث بربه ويناجيه -وهو في العريش- ويقول :(اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض)، حتى إنه لشدة ابتهاله وتضرعه واستغاثته بالله يكاد أن يقع رادؤه من على كتفيه؛ فيأتي أبو بكر -رضي الله عنه-، ويضع رداءه على عاتقيه ويقول: يا رسول الله بعض مناشدتك لربك فإن الله منجزك ما وعدك، فهذه استغاثة { **إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ**

فَاسْتَجَابَ لَكُمْ }، إذن الاستغاثة هي طلب الغوث؛ فهي عبادة تطلب من الله سبحانه وتعالى، ونقول فيها ما قلنا في غيرها، الاستغاثة فيها استغاثة عبادة وفيها استغاثة مباحة:

- **فاستغاثة العبادة:** هي طلب الغوث من الله -عز وجل- فيما لا يقدر عليه إلا هو.
- ومن استغاث بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فقد وقع في الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله كالذين يستغيثون بالأولياء والأوتاد والأقطاب وغير ذلك من الألقاب التي يسمونها - عياذًا بالله-، وهذا قد فشا وعم وطم بين الجهال من أتباع الطرقية وغيرها، حتى إنهم ليأتون بالمضحكات ومن قرأ في "طبقات الشعراني"-" طبقات الأولياء" كما يسميهم- رأى العجب العجاب من أقوام ينسبون أنفسهم وينمون أنفسهم إلى الإسلام وهم يدعون غير الله، ويصيح أحدهم: مدد يا فلان، يطلب المدد من غير الله -عز وجل- فيما لا يقدر عليه إلا الله وهو غائب حتى إنهم ليأتون بالمضحكات، وبما مر بي ذلك أنه كان يذكر حال رجل ممن يدعي أنه من الأولياء، وأن أحد تلامذته ومريديه استأذنه في السفر إلى الهند، فأذن له وقال: إن إعتراك خطبٌ فادعُ باسمي، يعني استغث بي، فخرج الرجل وركب البحر، قال: فبينا هو جالس - أي ذلك الشيخ المزعوم بين أصحابه يومًا- إذ به يفسر عن ذراعه ويمد يده فإذا هم يرون الماء يبلغ كمه حتى بلغ عضده حتى بلغ الماء إلى كتفه-هكذا الرواية-؛ فقالوا: رأينا منك عجبًا، قال: نعم، أتذكرون فلانًا ؟! فإني أوصيته إذا ألم به خطبٌ أن يستغيث بي، فركب البحر وهاج البحر وعلت الأمواج حتى كادوا أن يغرقوا فذكر مقالتي فنادى باسمي: يا شيخ فلان، فمددت يدي فأخرجت السفينة من قعر البحر، فكان يقوم بعملية إنقاذ بحرية في هذه اللحظة -مد يده واستخرج السفينة وهو في موضعه حتى بلغ الماء إلى ساعده إلى عضده-، هكذا تروج مثل هذه الخرافات على مثل هؤلاء الطغام العوام فينتقول من التوحيد إلى الشرك فيجب التنبه لهذا، والفصل بين هذا وبين الولاية الحقيقة برب العالمين، فإن الولاية الحقيقية غير الولاية المدعاة، وأعظم علامة لأولياء الله امتثالهم لشرع الله وأعظمه التوحيد {أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ} [يونس: ٦٢، ٦٣].
- أما الاستغاثة فيما يقدر عليه الآدمي فلا بأس بها، والدليل على جواز ذلك: قول الله -عز وجل- في قصة موسى مع الاسرائيلي والقبطي قال: {فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ} [القصص: ١٥]، فهذا يدل على أنه لا حرج في ذلك أن يقول انسان يا فلان أغثني فيما يقدر عليه مثال ذلك أن يكون الإنسان مثلًا يتخبط غريقًا فيبصر أحدًا على الشاطئ فيقول: يا فلان أغثني أغثني هذه ليست استغاثة شركية أو يكون في بيت يحترق فيفتح النافذة ويقول: الغوث أغيثونا، فهذه أيضًا استعانة مباحة لأنها مما جرت به العادة، فيميز الإنسان بين هذا وهذا.

ثم ذكر الشيخ -رحمه الله- عبادة أخرى وهي عبادة عملية فكل ما تقدم عبادات قلبية، فذكر عبادة عملية مالية بدنية: وهي الذبح فقال: **وَدَلِيلُ الذَّبْحِ: قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿**قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا**

وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَه وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١-١٦٣]. وَمِنَ السُّنَّةِ: (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ).

ودليل الذبح قوله تعالى: **{قل إن صلاتي ونسكي محياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك}**، أين الذبح في الآية؟ **وَنُسُكِي**؛ لأن النسيكة هي الذبيحة، ولهذا قال الله تعالى {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ }، فقرن بين الصلاة والنحر، كما قرن بينهما هاهنا فقال : **{قل إن صلاتي ونسكي}**، فالنسك أحد المعنيين له أنه الذبح، والمعنى الآخر للنسك أنه مطلق العبادة، لكن لعل الأليق أن يكون المراد به الذبح ؛ لأنه ذكره مقرونًا أو معطوفًا على الصلاة كما جرى التعاطف في سورة العصر، قل إن صلاتي: وهي معروفة، ونسكي: وهو الذبح، ومحياي: يعني عملي في حياتي، ومماتي: أي ما أموت عليه، لله رب العالمين لا شريك له، هكذا -أيها الإخوان- حياة المؤمن، الدين كما أسلفنا لا يقبع في زاوية من زوايا الحياة، أو يختص بأعمال معينة بين جدران المسجد، أو بدريهمات يبذلها للفقير، أمر الدين أشمل من ذلك كله، الدين يستوعب الدنيا بأكملها ويتصل بالآخرة، فينبغي أن ندرك هذا المعنى الشمولي ؛ لأن كثيرًا من الناس من جراء تأثرهم بالنظرات الغربية للدين صاروا يتصورون إن الدين أحد أنواع الاهتمامات واختصاصات الحياة وهذا فهم كهانوتي للدين، هذا فهم النصارى الذين يقسمون الناس إلى قسمين: رجال الكهانوت الذين هم رجال الدين، والعلمانين الذين هم رجال الدنيا، ليس عندنا في الإسلام هذا التقسيم، الدين والدنيا عندنا في سياق واحد، فكل أمور الحياة ومناشقها يجللها ويصبغها دين الله -عز وجل- الذي لم يدع شاذة ولا فاذة إلا دل والناس عليه، ولهذا عبر الله تعالى بتعبير جميل فقال سبحانه وتعالى: {صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ} [البقرة: ١٣٨]، أرأيتم كيف عبر الله في هذا التعبير؟! وميزة الصبغة أنها تنتشر في جميع الأنسجة فأنت إذا أخذت قطعة قماش ووضعتها في سائل ملون فإن هذا اللون يصبغ جميع الأنسجة، كذلك الدين ما إن ينغمر القلب في دين الله -عز وجل- حتى يسمع بنور الله ويبصر بنور الله ويأتي ويذر بدين الله، فيصبح جميع الأمر لله -عز وجل- من قبل ومن بعد، { قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ }، والمقصود ها هنا: الحديث عن الذبح، فالذبح عبادة فلا يجوز الذبح لغير الله أبدًا فمن ذبح لغير الله ومن أهراق الدم تقربًا لغير الله؛ فقد وقع في الشرك الأعظم الذي لا يغفره الله، وقد كان بعض الحنفاء قبل بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم-يعرض على مشركي العرب صنيعهم؛ فيقول لهم: هذه الشاة تأكل من أرض الله، وتشرب من ماء الله وتذبحونها لغير الله؟! انظروا نصاعة التفكير وصراحته، يقول هذه الشاة تأكل من أرض وتشرب من ماء الله وتذبحونها لغير الله لا يستقيم!، إذن يجب أن يكون الذبح لله -عز وجل-.

والذبح منه ما هو ذبح عبادة وقربة، ومنه ما هو ذبح مباح ولكن على كل الحالين يجب أن يكون لله تعالى مذكورًا اسمه عليه:

- فأما ذبح العبادة فهو ما يتعلق فيما شرعه الله لعباده من أنواع الهدايا والأضاحي والعقيقة، فإن هذا ذبح عبادة، فالأضحية عبادة، والهدي عبادة، والفدية التي يجبر بها الإنسان نقص نسكه عبادة، والعقيقة عبادة، عبادة في أصلها، وإكرام الضيف أيضًا مع النية يكون عبادة.
- لكن ثم أمور تدخل في قسم المباح كأن يذبح الإنسان لتحصيل اللحم وأكله أو لضيف وفد عليه أو نحو ذلك؛ فهذا ذبح مباح لو أردنا به نية صالحة تحولت هذه العادة إلى عبادة، وإن لم تقترن به هذه النية؛ فإنها تكون عادة من العادات لكن يشترط فيها ذكر اسم الله، فلا بد من ذكر اسم الله عند إراقة الدماء.
- وأما الذبح الشركي فهو ما يقع من بعض مشركي هذا الزمان وما قبله من أزمان، وهو أن يذبحوا تقربًا إلى الجن أو السحرة والمشعوذين، فتجد هذا الساحر أو المشعوذ يأتي أو يطلب ممن قصده يقول: اذبح ديكًا أسودا أو تيسًا أسودًا في ساعة معينة ولا تذكر اسم الله عليه، هذا واضح من أوله أنه شرك وذبح لغير الله -عز وجل-، فهذا -والعياذ بالله- مخرج عن الملة لا يجوز فعله بأي حال من الأحوال وليس هذا من النشرة بحال لا يحل بأي حال الذبح لغير الله على هذه الصفة.

قال: (وَمِنَ السُّنَّةِ (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ): عد النبي-صلى الله عليه وسلم- أربعة ملاعن منها هذه اللعن لعن الله من ذبح لغير الله ؛ لأن من ذبح لغير الله فقد أشرك معه غيره وينبغي في هذا المقام التنبه لما يفعله بعض الناس حينما يريقون الدماء بدعوى إكرام الضيف لكن يكون في قلوبهم تعظيم القادم وهذا يقع عند بعض البوادي وبعض من ينقصه العلم أنه إذا قدم عليه الضيف أتى بهذه الذبائح أمامه وقام يذبحها أمامه فربما قام في قلبه تعظيم هذا القادم إن كان سلطانًا أو أميرًا أو مطاعًا أو غير ذلك لا حرج عليه أن يكرمه فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لكن أن يقصد بذلك تعظيم هذا القادم هذا ربما أدخله في الشرك من حيث لا يعلم لأن الذبح نوع تعظيم، فعلى الإنسان أن ينتبه لمثل هذه المسالك.

ثم قال: وَدَلِيلُ النَّذْرِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان:٧].

النذر أيضًا عبادة وحقيقة النذر أيها الإخوان إلزام المكلف أو إلزام العبد نفسه عبادة ليست واجبة عليه، وقد اختلف العلماء في حكم النذر فمنهم من قال هو حرام ومنهم من قال هو مكروه ولعل القول بالكراه أعدل الأقوال فربما تعجبون وتقولون إذن كيف يكون عبادة وهو مكروه يقال نعم فرق بين الابتداء وبين الوفاء، فابتداؤه مكروه لماذا؟ ؛ لأن العبد يضيق على نفسه واسعًا، ولو تعبد العبد لله بما شرع لكفى، فكونه يضيق على نفسه ويقول : لله عليه نذر أن يفعل كذا وأن يفعل كذا، يضيق على نفسه وقد رأينا من حال الناذرين أنهم ينذرون ثم يشقون بنذرهم ويبحثون عمن يخرجهم من هذا الحرج، إما أنهم ينذرون بصوم طويل أو صدقة باهظة أو بحجج أو عمرات أو غير ذلك من الأمور ثم يشقون بذلك، قال النبي-صلى الله عليه وسلم- "النذر لا يأتي بخير إلا ما يستخرج به من البخيل" وصدق فإنا والله نسمع من بعض المستفتين من إذا أخذ يسأل عن النذر وكأنما يماكس مماكسة، ثم يأخي قد كنت في سعه أنت الآن

تقول هل يجب علي كذا هل يمكن أن أخرج منه بكفارة يمين هل هل هل ؟ صدق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إنما يستخرج به من البخيل فأوصيكم معشر الإخوان ونفسي وأوصيكم أن تنقلوا هذا إلى ما وراءكم أن يتجنب الإنسان النذر وإذا أراد من ربه شيئًا فما أسهل الأمر يرفع يديه ويقول يارب يارب فالله تعالى لا يعطيك بالمقايضة لأجل أن تنذر، الله تعالى كريم لا تفنى خزائنه فسأل الله ما أردت من خيري الدنيا والآخر دون أن تنذر على أي حال فرق بين الابتداء وبين الوفاء إذا وقع النذر حينئذ وجب الوفاء به إن كان نذر طاعة لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصه فلا يعصه، إذن هذا عبادة واستدل الشيخ لكونه عبادة بقول الله تعالى: {يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا } [الإنسان: ٧] ، قد اختلف العلماء هل النذر المقصود فيهذه الآية النذر الذي عند الفقهاء كما سبق تعريفه إلزام المكلف نفسه طاعة غير واجبة أم المقصود بالنذر مطلق الطاعة، قولان: يحتمل هذا ويحتمل هذا وشبيه بهذا قول الله تعالى: { ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} [الحج: ٢٩] ، فقيل أيضًا فيها إن المقصود بفاء النذور إما النذر الذي سبق تعريفه عند الفقهاء وإما المقصود مطلق الطاعة، فعلى أي حال ينبغي أن يفي الإنسان بل يجب الإنسان بالنذر الذي خرج مخرج الطاعة، والنذر أنواع محل تفصيله وبحثه في كتب الفقه، والمقصود هاهنا أنه لا يجوز أن يتقرب لغير الله بالنذر، لايجوز أن ينذر الإنسان لمقام فلان ومشهد فلان وأن يذبح عند قبر فلان وهذا وللأسف يعني شائع عند كثير من جهال المسلمين أنهم ينذرون النذور لتربة فلان ولمقام فلان ولمشهد فلان وكذا وكذا، هذا نذر شركي ويشجعهم على ذلك السدنة ومشايخ السوء المنتفعين من هذه النذور لأنهم هم الذي يستقبلونها ويستغلونها، هذه أيها الإخوة الكرام جملة من الأمور والعبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله -سبحانه وتعالى-

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

***